

قرار عدد 54 لسنة 2018 مؤرخ في 15 ديسمبر
2018 يتعلق بقرار منع الانتصاب الفوضوي

قرار يمنع الانتصاب الفوضوي ويعاقب بخطية تقدر
بثلاثمائة دينار كل من يقوم به وتحجز البضاعة
المعروضة فورا ويؤذن باتلاف البضائع المخالفة
للمواصفات الصحية فيما توضع البضائع الصالحة
للاستعمال على ذمة المصالح العمومية المكلفة
بالتضامن الاجتماعي.

رئيس البلدية
جمال الحجام